	طلب استصدار للمنشآت الصغيرة وا
	ولقب طالب الترخيص :
	يخ الميلاد: محل الميلاد:
	يي حل الإقامة :
جاری ان وجد :	ع النشاط: الأسم التج
	قع محل النشاط:
	<i>ن مال المنشاة :</i> عدد
	هة الإدارية المعنية:
	ستندات المرفقة:
1٢	
	إقرار
ة والخاصة للنشاط بالمنشاة ، واننى قــــد قمــت	اقر أنا الموقع أدناه انني قمت بالإطلاع على الشروط العامة
	- تيفاء جميع الاشتراطات العامة والخاصة وان البيانات المدونة
	توليتي ومستعد لتقديم موافقات الجهات المعنية ذات الصلة بالنن
ى الرجوع على الوحـــدة أو المطالبــــة بأي رسوم	هوريــــة او وزارية وفقا لما تطلبه جهة الترخيص ولا يحق لم
	ن بسدادها في حالة رفض الطلب من جهة الترخيص
توقيع طالب الخدمة	
()	
	ة مجلس الوزراء
	دوق الاجتماعي للتنمية • :
	خدمات المنشآت الصغيرة
	إيصال
المقدم من السيد/	استلمت أنا
٠ / الرسوم ) وبيا السب برح	ت المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

)

(

## القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٤٨) لسنة ١٩٩٨فى شأن تيسير حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب استصدار ترخيص للمنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من وحدة خدمات المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر بالصندوق الاجتماعي للتنمية ، تاتزم الجهات إلا دارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهنا النموذج الصادر بتاريخ ١/٣/ ٢٠١٠كثمرة للتعاون بين (الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، والصندوق الاجتماعي للتنمية )- من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، و التوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها ، أوالاعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها ، و أي مخالفة لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالى :

#### أولا المستندات والأوراق المطلوبة:

- ١. صورة رخصة بناء العقار أو كشف مشتملات ( ٨٠ ٩٠) للمناطق الحضرية او ( ٩٠ ٢٠٠٠) للمناطق العشوائية" في حالة البناء بدون ترخيص ".
  - ٢. صورة البطاقة الضريبية أو شهادة تفيد فتح ملف ضريبي .
  - ٣. صورة من عقد الإيجار مثبت التاريخ أو عقد التمليك موثق.
    - ٤. أخر إيصال إيجار .
    - ٥. صورة مستند اثبات الشخصية.
- قصاب من التأمينات الاجتماعية بفتح ملف للمنشاة المراد ترخيصها موضح به عنوان المنــشأة وتاميــن صاحب المنشاة على نفسه .
  ٧. صورة من عقد الشركة إن وجد شركاء .
  - ٨. صورة من السجل التجاري.
  - 9. عدد ( ٧ ) نسخ رسم هندسي معتمد من مهندس نقابي ( قطاع رأسي واجهة مسقط أفقي و عـمل موقع عام ) للمنشـــاة يضاف للرسم الهندسي في لوحة واحدة بمقياس رسم ١: ٥٠ .
    - ١٠. تصريح عمل بالنسبة للأجانب.
  - ١١. إقرار كتابي بصحة كافة البيانات المدونـــة بالأوراق والمستندات المقدمة وان يتعهد بتنفيــ كافــة الاشتراطات اللازمة للترخيص.
    - ١٢. صحيفة الحالة الجنائية بالنسبة للعاملين بالمطاعم العمومية والمخابز العمومية.
    - ١٣. شهادة صحية للعاملين بالمشروعات الغذائية وصالونات الحلاقة للرجال وكوافيرات للسيدات.
      - ١٤. موافقة التموين بالنسبة للمخابز وتصنيع الحلوى من عجين وعمل الفطائر والبيتزا .

# ملحوظة: يجب تقديم كافة الأصول للاطلاع مع تطابق كافة بيانات المنشاة ( الاسم – النشاط – العنوان ) في كافة المستندات.

### ثانيا: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

### - يسدد صاحب المنشأة مايلى :

- ١% من رأس المال المدفوع بحد أقصى ٥٠٠ جنيه بالنسبة للمنشأة الصغيرة و٢٠٠ جنيه بالنسبة للمنشأة المتناهية الصغر وذلك عند استلام الترخيص المؤقت .
- أمن الاورنيك ويشمل (قيمة الاورنيك الضريبة النوعية رسم تنمية الموارد) والذي يختلف وفقا لطبيعة كل نشاط، ويتم السداد عند استلام الترخيص النهائي.
- ملحوظة: في حالة تعدد نسخ أو صور الترخيص التي تحتفظ بها الجهة الحكومية لدواعـــي العمل بها فلا يتحمل المتعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخه او صورة واحدة من تلك النسخ أو الصور.
  - ثالثًا: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة:
  - يتم استصدار الترخيص المؤقت فور تقديم الطلب مستوفيا المستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة .
- يتم استصدار الترخيص النهائي من الجهات المعنية خلال مدة لا تجاوز ثلاثين يوما من تاريخ تقديم المستندات وذلك في حالة رد الجهات المعنية خلال هذه المدة فان لم ترد هذه الجهات صار الترخيص المؤقت نهائيا .

.....

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية:

الصندوق الاجتماعي للتنمية الخط الساخن: ١٦٧٣٣

هيئه الرقابة الإدارية: المركز الرئيسى بالقاهرة ت: ٢٧٢٨ ٠ ٢/٢٩٠

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت: